

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic of Iraq
CENTRAL BANK OF IRAQ



جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

دائرة العمليات المالية وإدارة الدين
نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية

العدد : ٢٢٥٤ / ٦
التاريخ : ٢٠١٧ / ٧ / ١٧

No.:
Date:

إلى المصارف المجازة بممارسة الصرافة كافة

شركات التحويل المالي المجازة كافة

شركات الصرافة المجازة كافة

م / تعليمات بيع وشراء العملة الاجنبية

تحية طيبة ...

بناءً على مقتضيات العمل ومن أجل النهوض بواقع مصرفي متقدم تقرر اعتماد تعليمات بيع وشراء العملة الاجنبية لسنة (٢٠١٧) المرفقة ربطاً مع قائمة بالمعاملات المسموح بتمويلها من أرصدة المصارف في الخارج وكذلك النماذج الجديدة التي ستعتمد في عمليات الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية اعتباراً من تاريخ (٢٠١٧/٨/١) وتلغى تعليماتنا المرقمة بالعدد (٧٢/٣/٩) ، (١٩/٣/٩) ، (٢٦/٣/٩) ، (٢٣٣/٩/١/٩) ، (٤٥٦/١/٩) والمؤرخة في (٢٠١٣/٣/٢٥) ، (٢٠١٤/١/٢٥) ، (٢٠١٥/٢/٨) ، (٢٠١٦/٧/٢٤) ، (٢٠١٦/١١/٢٠) على التوالي وكافة التعليمات السابقة والتعاميم المتعلقة بها ليتم العمل بموجب التعليمات الجديدة .

... مع التقدير ...

المرفقات //

- التعليمات الجديدة

علي محسن إسماعيل

المحافظ وكالة

2017/7/17



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

دائرة العمليات المالية وإدارة الدين
نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية

NO :
Date :

العدد : ٩١ / ٤٦
التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٨ / ١٢

إلى / المصارف المجازة وشركات التحويل المالي المجازة كافة

م/ تعديل تعليمات بيع العملة الأجنبية لسنة (٢٠١٧)

تحية طيبة ...

إشارة إلى قرار مجلس إدارة هذا البنك المرقم (١٩٣) لسنة (٢٠١٩).

نود إعلامكم بتعديل الفقرة (ثانياً/٤) والفقرة (ثانياً/١١) من تعليماتنا أعلاه وكما يلي:

النص القديم: الفقرة (ثانياً/٤)

• الالتزام باتخاذ إجراءات التحقق من صحة البيانات والمعلومات التي حصل عليها العميل.

النص الجديد:

• يحتفظ المصرف بالمستندات والبيانات والمعلومات التي توثق العمليات التي حصل عليها من الزبون وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.

النص القديم: الفقرة (ثانياً/١١)

• يجوز تحويل مبالغ تعزيز الأرصدة لحسابات المستفيدين النهائيين من خلال وسطاء ماليين مجازين بالتحويل واستلام التحويلات في العراق وخارجه مع الالتزام بالإفصاح عن ذلك ومُعززاً بما يثبت ذلك.

النص الجديد:

• يجوز تحويل مبالغ تعزيز الأرصدة لحسابات المستفيدين النهائيين من خلال شركات مجازة أصولياً بالتحويل واستلام التحويلات في العراق وخارجه مع الالتزام بالإفصاح عن ذلك ومُعززاً بما يثبت ذلك.

ومما تقدم أعلاه نود إعلامكم بتعديل بعض الحقول في نموذج رقم (٤) ونموذج رقم (٥) من التعليمات المشار إليها أعلاه وكما مرفق ربطاً.

مع التقدير.


د. منذر عبد القادر الشيكلي

نائب المحافظ وكالة

2020/1/ ١٩

إستناداً إلى قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ ولغرض تحقيق أهداف هذا البنك من خلال تعزيز دور الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية غير المصرفية في إيصال العملة الأجنبية إلى محتاجيها الحقيقيين في القطاع الخاص للمحافظة على إستقرار أسعار صرف الدينار العراقي مقابل العملة الأجنبية من جانب ومن جانب آخر تبسيط إجراءات بيع العملة الأجنبية بما فيها آليات الرقابة والتحقق من عمليات البيع اليومية مع ضرورة الالتزام بمتطلبات قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ تقرر إصدار التعليمات الآتية :

تعليمات بيع وشراء العملة الأجنبية لسنة ٢٠١٧

أولاً : طلب الإشتراك في نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية:

١. يقوم البنك المركزي العراقي بتعزيز أرصدة المصارف الراغبة بذلك لدى مراسليها في الخارج لتمويل العمليات المصرفية المسموح بها قانوناً بالعملة الأجنبية .

٢. يُقدم طلب شراء الدولار لغرض تعزيز أرصدة المصرف في الخارج أو البيع النقدي إلى دائرة العمليات المالية وإدارة الدين / قسم نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية حسب النموذج رقم (١) من حسابه الجاري المفتوح لدى هذا البنك على ان لا يزيد مبلغ التعزيز عن مقدار مبالغ معاملات الزبائن . وسوف تكون هذه الحسابات معرضة للتدقيق للتأكد من بيع المصرف وفقاً لما ورد وبخلافه يتم إرجاع المبالغ إلى هذا البنك ، ويكون الطلب مُعززاً بالمرفقات الآتية :

أ- إستمارة بيع وشراء الدولار التي تخول هذا البنك السحب من حسابات المصرف المفتوحة لديه بالدينار العراقي حسب النموذج رقم (٢) المرفق ربطاً وبإمكان المصارف الحصول عليها من خلال دائرة المحاسبة في هذا البنك.

ب- كشف بأسماء شركات التوسط ببيع وشراء العملة الأجنبية التي ترغب بشراء الدولار نقداً من خلال المصرف حسب نموذج الكشف رقم (٣) المرفق ربطاً.

٣. يتوجب قيام المصارف بالتحقق من أسماء الزبائن قبل اشتراكهم في نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية من خلال القوائم المعدة من قبل مكتب مراقبة الاصول الأجنبية (OFAC) وقوائم الحظر الدولية وقوائم المدرجين في القائمة السوداء أو المحظورين لدى البنك المركزي العراقي وتتحمل المؤسسة المالية التبعات القانونية كافة وإعادة المبلغ المحول بالإضافة الى فرض غرامات وفق قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل

الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ، ان ظهر بعد التدقيق اللاحق من قبل البنك المركزي العراقي ان احد اسماء المشتركين في نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية عن طريق مؤسساتكم هم من ضمن الاسماء المدرجة في القوائم المشار اليها .

ثانياً : الضوابط والإجراءات :

١. الالتزام بتزويد دائرة العمليات المالية وإدارة الدين / قسم نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية في هذا البنك بالكشف الشهري وأن يكون تقديمه خلال مدة (١٥) يوم من كل شهر على ان يغطي الكشف أوجه استخدام المبالغ المُعززة خلال الشهر المعني وفقاً للنموذج رقم (٤) المرفق ربطاً.

٢. تعزز عمليات التحويل على النحو التالي :-

أ- إما تقديم كشوفات تحليلية خلال مدة اقصاها شهر بعد التنفيذ على ان تغطي المستفيدين النهائيين وأوجه استخدام المبالغ المُعززة خلال الشهر المعني وفق النموذج رقم (٥) .

ب- أو التصاريح الكمركية عن معاملات الاستيراد التي اشترى المصرف الدولار من البنك المركزي لتغطيتها بعد مرور (٣) اشهر على تعزيز الرصيد بموجب التفاصيل الموضحة بالنموذج رقم (٦) .

٣. الالتزام بمتطلبات الإفصاح عن مصادر أموال الزبائن وتطبيق مبدأ (اعرف زبونك) والتحقق منها وتوثيقها وفق ما منصوص عليه في قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ من خلال التعرف على هوية العميل وأوضاعه القانونية ونشاطاته والغاية من علاقة العمل وطبيعتها والمتابعة المستمرة في كل ما يتعلق بعلاقة العمل مع العميل .

٤. يحتفظ المصرف بالمستندات والبيانات والمعلومات التي توثق العمليات التي حصل عليها من الزبون وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.

٥. يحتفظ المصرف بكشف حساباته المفتوحة لدى المصارف المراسلة يبين فيه حركة الحساب ووجه استخدام المبالغ المحولة من قبل هذا البنك .

٦. في حالة الإعتمادات المستندية يمسك المصرف ملف يتضمن :

أ- ما يؤيد شراء البضاعة أو تقديم الخدمة ومستندات الشحن .

ب- ما يؤيد تحويل المبلغ من حساب المصرف المفتوح لدى المصرف المراسل إلى حساب المستفيد الأخير (الحقيقي).

٧. تخضع الحصة النقدية الاسبوعية (المقدرة) للمصارف وشركات التوسط ببيع وشراء العملة الاجنبية لتقديرات البنك المركزي ، وبما يلبي حاجة المواطنين للعملة الاجنبية وللأغراض المسموح بتمويلها قانوناً المثبتة ضمن الفقرة (رابعاً) من هذه التعليمات ، ويمكن للمصارف طلب حصة نقدية إضافية بموجب الفقرة (ثانياً/١٣) من هذه التعليمات .

٨. تحتفظ الجهات البائعة بكشف تفصيلي يبين أوجه الصرف الاسبوعي من البيع النقدي مع الاحتفاظ بنسخ من أوليات الزبائن وتحديد الغرض من الصرف والتأكد من عدم وجود تشابه في الأسماء .

٩. على المصارف تسليم الحصة النقدية من العملة الأجنبية لشركات التوسط ببيع وشراء العملة الأجنبية أولاً بأول ليتسنى توزيع الحصة المقررة لكل مواطن مستحق .

١٠. يتحدد حجم تلبية طلبات الشراء لأغراض تعزيز الرصيد وفق معايير التقييم المعتمدة من قبل هذا البنك والتي يتم اعادة تقييمها بشكل دوري .

١١. يجوز تحويل مبالغ تعزيز الارصدة لحسابات المستفيدين النهائيين من خلال شركات مجازة اصولياً بالتحويل واستلام التحويلات في العراق وخارجه مع الالتزام بالإفصاح عن ذلك ومعزراً بما يثبت ذلك.

١٢. على المصارف وشركات التحويل المالي الالتزام بنتائج التصنيف التي إعتدتها البنك المركزي لتحديد درجة إمتثال المصارف وشركات التحويل المالي للمشاركة في نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية ، ونرفق المعايير التي على أساسها تم تصنيف المصارف وشركات التحويل لدخول نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية والتي بموجبها سيجري تحديد الحصة اليومية لتعزيز الأرصدة الخارجية لكل من المصارف ولأغراض (الحوالات والإعتمادات المستندية) .

١٣. في حالة وجود طلب إضافي نقدي من قبل المواطنين يجري تدقيقه من قبل المصرف ويُعزز بالمستندات وتُطلب موافقة البنك المركزي لتغطيته .

ثالثاً : أحكام ختامية:

١. يكون سعر بيع الدولار لتعزيز رصيد المصارف لدى المراسلين في الخارج ١١٩٠ دينار لكل دولار (الف ومئة وتسعون دينار للدولار الواحد) ، على أن لا يتجاوز هامش بيع الدولار لكافة الوسطاء (١٠) دينار (عشرة دنائير) لكل دولار .

٢. يُقدم المصرف إقراراً يتعهد بمقتضاه بالتحقق من سلامة مصادر أموال زبائنه المستوردين ومشروعاتها والالتزام بقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وبخلافه يتحمل المصرف كافة

التبعات القانونية المترتبة على ذلك ، ويكون الإقرار موقعاً من قبل كل من (المدير المفوض أو المدير الإقليمي ، مراقب الامتثال ، مسؤول مكافحة غسل الاموال) بحضورهم شخصياً في الدائرة القانونية في هذا البنك على ان يجدد الإقرار سنوياً أو في حال تغيير أي من المذكورين اعلاه .

٣. تستبعد أي عملية بيع أو شراء للعملة الأجنبية غير المستوفية للشروط الواردة في هذه التعليمات.

٤. تنفذ هذه التعليمات اعتباراً من ١ / ٨ / ٢٠١٧ ، وتلغى تعليماتنا المرقمة بالعدد (٧٢ ، ١٩ ، ٢٦ ، ٢٣٣/٩/١/٩ ، ٤٥٦ ، ٧٢/٢/٩) والمؤرخة في (٢٠١٣/٣/٢٥) و(٢٠١٤/١/٢٥) و (٢٠١٥/٢/٨) و(٢٠١٦/٧/٢٤) و(٢٠١٦/١١/٢٠) و(٢٠١٧/٢/٢١) على التوالي ، وكافة التعليمات السابقة والمناشير المتعلقة بها.

٥. تتولى دائرة العمليات المالية وإدارة الدين متابعة تنفيذ المصارف لهذه التعليمات ، وفي حالة وجود أي مخالفات يتعرض المصرف للعقوبات المنصوص عليها في القوانين والتعليمات النافذة .
رابعاً : المعاملات المصرفية المسموح بتمويلها قانوناً بالعملة الأجنبية :

١. إستيرادات السلع والخدمات .

٢. المدفوعات المستحقة ذات الصلة بالتسهيلات المصرفية والائتمانية التي ارتبط بها الزبون مع المصارف خارج العراق (اصل الالتزام أو الفوائد المستحقة عليه) ويتطلب ذلك ان يحتفظ المصرف بإقرار موثق من الزبون يتضمن ما يلي :

أ- عقد القرض الموقع بين الزبون والمصرف الذي منحه التسهيلات المصرفية الائتمانية خارج العراق مع التفاصيل والسبب الذي منح لأجله القرض.

ب- تقديم ما يثبت دخول اصل التسهيلات المصرفية والائتمانية الى العراق عن طريق الجهاز المصرفي في العراق والهدف من الحصول عليها واستخدامها للغرض ذاته.

٣. إنطلاقاً من دور البنك المركزي العراقي في جذب الاستثمار الأجنبي يسمح بتحويل الآتي:

أ- المدفوعات المستحقة على الاستثمارات الخارجية في العراق وبعد تقديم المستندات الثبوتية لتسوية الضرائب مع الحكومة العراقية وباقي الجهات ذات العلاقة بالمدفوعات المستحقة .

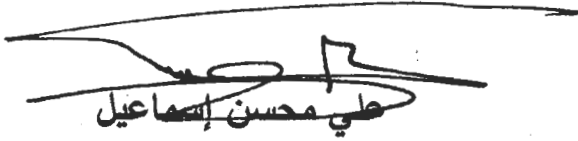
ب- تحويل مبالغ الأسهم المملوكة للأجانب في حالة بيعها وكذلك تحويل مبالغ العوائد الناتجة عنها.

ج - تحويل مبالغ الأسهم المملوكة لمواطن عراقي مقيم في الخارج أو الاجنبي في حالة بيعها وكذلك تحويل مبالغ العوائد الناتجة عنها.

٤. التحويلات لتأمين نفقات المعيشة العائلية للعراقيين المقيمين في الخارج إقامة دائمية بعد تقديم ما يؤيد ذلك وبيان صلة القرابة ومصدر تلك الأموال وحتى (٥,٠٠٠) دولار شهرياً (خمسـة الاف دولار) ، وعلى البنك المركزي العراقي مواجهة الطلبات الإضافية للمواطنين العراقيين عند وجودها لإغراض الشرعية .
٥. التحويلات عن المعاملات الأصولية لبيع العقارات المسجلة في العراق والمؤيدة قيمتها بموجب استشهاد من المديرية العامة للتسجيل العقاري أو الهيئات القضائية للعراقيين المقيمين في الخارج إقامة دائمة بموجب تأييد من الجهات المختصة، على أن يكون تملك العقار لصاحب المعاملة أو للمورث قبل حصوله على الإقامة الدائمة خارج العراق ، أي أن تملك العقار قد تحقق للمواطن قبل حصوله على الإقامة الدائمة وأن غير المقيمين من الأجانب في العراق الذين يشملهم قانون الإستثمار يحق لهم بيع وتحويل مبالغ العقارات طالما تم شراءها من مدخراتهم الخاصة .
٦. التعويضات التي تقررها جهات رسمية عراقية للأجانب .
٧. تحويل الدخول المتحققة في العراق لغير العراقيين والمودعة في المصارف المجازة في العراق، ويحتفظ المصرف بملف يتضمن كشف حساب طالب التحويل ومصدر هذه الأموال (الودائع والمدخرات) التي أودعها في المصرف ومعدل أو أساس العائد المحسوب عليها.
٨. الطلبات التي ترد إلى هذا البنك من المؤسسات الحكومية والعامـة عن احتياجاتها التي لا توجد لها تخصيص ضمن الموازنة العامة الاتحادية للدولة أو التي لا تستطيع تلبيتها من المصادر الرسمية الأخرى.
٩. التحويلات والبيع النقدي لأغراض المعالجة الطبية خارج العراق المعززة بما يثبت ذلك .
١٠. تحويل نفقات ورواتب البعثات الدراسية بالنسبة للطلبة الدارسين على النفقة الخاصة (بعد ان تقدم طلبات ذويهم لتحويل مستحققاتهم على العناوين المطلوبة المصرف وعنوان الدارس ...الخ) إذ يقدم الطلب إلى المصارف المجازة وفروعها في بغداد والمحافظات مقرونة بتأييد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبكلفة الدراسة للطالب خارج العراق وانها فتحت ملفا له ، كما يتضمن التأييد مصروف الدارس الشهري وكلفة السكن ، ويحتفظ المصرف بملف يتضمن تفاصيل المبالغ المصروفة (بالسعر المقرر) واسماء الدارسين المصروفة لهم.
١١. تحويل رواتب المتقاعدين الراغبين ممن لم تحول رواتبهم وفق الآلية المعتمدة في الهيئة الوطنية للتقاعد ، وذلك بتقديم طلب تحريري من المتقاعد في الخارج عن طريق سفاراتنا أو عن طريق وكيله لتحويل مستحققاته

على العناوين المطلوبة (المصرف وعنوان المتقاعد... الخ) الى المصرف المعني وفروعه في بغداد والمحافظات مقرونة بتأييد دائرة التقاعد.

١٢. يكون البيع النقدي للمواطنين المسافرين والموفدين بواقع (٣,٠٠٠) دولار (ثلاثة آلاف دولار) شهرياً ويلتزم البنك المركزي بتغطية ما يزيد عن ذلك اذا تحققت حاجة المواطنين اليها .



علي محسن إسماعيل

المحافظ وكالة

٢٠١٧/٧/ ١٣

(نموذج الحوالات)

العدد:

التاريخ:

رمز المصرف:

الى /البنك المركزي العراقي

دائرة العمليات المالية وادارة الدين

قسم نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية

م/شراء دولار

تحية طيبة...

يرجى التفضل بالموافقة على شراء مبلغ (\$) فقط (لا غيرها)
لحساب مصرفنا وسحب المبلغ من حسابنا الجاري بالدينار المرقم (216) ليقيّد المبلغ اعلاه
لحسابنا الجاري المرقم () بالدولار لدى
امريكا ليوم المصادف / / 201
عن طريق مراسلهم في

مع الشكر والتقدير

المدير المفوض

مدير الحسابات

(نموذج طلب النقد)

نموذج رقم (١)

العدد :

التاريخ

رمز المصرف :

الى/ البنك المركزي العراقي

دائرة العمليات المالية وادارة الدين

قسم نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية

م/شراء دولار

تحية طيبة ...

يرجى التفضل بالموافقة على شراء مبلغ (\$) فقط

لاغيرها) لحساب مصرفنا وسحب المبلغ من حسابنا

(
الجاري

بالدينار العراقي المرقم () ليقيد المبلغ أعلاه لحسابنا الجاري المرقم

201 / / لصالح

() بالدولار ليوم

مع الشكر والتقدير...

المدير المفوض

مدير الحسابات

نموذج رقم (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

نسخة المصرف



البنك المركزي العراقي /

استمارة بيع وشراء الدولار في المزاد
((المبالغ التي يتم بيعها وشراؤها بالآلاف الدولارات))

التاريخ : ٢٠ / /					مصرف
أسعار العروض	المبالغ المراد شراؤها لصالح المصرف	المبالغ المراد شراؤها لصالح الزبائن	المبالغ المراد بيعها لصالح المصرف	المبالغ المراد بيعها لصالح الزبائن	
مجموع مبالغ العروض					

نحول البنك المركزي العراقي بالسحب من حساباتنا المفتوحة لديه بالعملة العراقية أو بالعملة الأجنبية لتغطية التزاماتنا الناجمة عن تنفيذ المعاملات المتعلقة بهذه الاستمارة .

توقيع المخول

توقيع المخول

ختم المصرف

قرار البنك المركزي العراقي

رقم جلسة المزاد (())		رقم جلسة المزاد (())	
المبالغ التي تم شراؤها في المزاد بالآلاف الدولارات		المبالغ التي تم بيعها في المزاد بالآلاف الدولارات	
المبلغ رقماً _____ دولار		المبلغ رقماً _____ دولار	
المبلغ كتابة _____ دولار		المبلغ كتابة _____ دولار	
بسر _____ دينار / دولار		بسر _____ دينار / دولار	
توقيع المدقق	التوقيع	توقيع المدقق	التوقيع

مصرف

نموذج رقم (٣)

اليوم:

تاريخ التقديم:

تاريخ الاستلام:

المبلغ المطلوب	CODE OF	NAME OF EXCHANGE'S CO.	NAME OF EXCHANGE'S CO.	ت
	EXCHANGE'S CO.		(اسم الشركة) IN ARABIC	
				1
				2
				3

المدير المفوض

مدير الحسابات

نموذج رقم (٤)

نموذج الحوالات

اسم الزبون المستورد	اسم الزبون الرباعي او اسم المدير المفوض (عربي)	اسم الام (عربي)		اسم الزبون الرباعي او اسم المدير المفوض (انكليزي حسب الجواز)	الاول	الثاني	الرقم الجواز	اسم الام (انكليزي حسب الجواز)	محل الولادة	تاريخ الولادة	الجنس	العنوان	المدينة	المحافظة	البلد
---------------------	--	-----------------	--	--	-------	--------	--------------	-------------------------------	-------------	---------------	-------	---------	---------	----------	-------

رقم الهوية	المبلغ المباع	حالة	نوع التمويل	الغرض من الحوالات	نوع البضاعة	الرقم	التاريخ	المبلغ	الاسم الكامل	الاسم الكامل	الشركة المجازة بالتحويل في بلد المحول	الشركة المجازة باستلام التحويلات في بلد المستفيد	معلومات عن المستفيد الاخير(المصدر)					المصرف الوسيط		المصرف المراسل		الرقم الضريبي للمحول
													اسم المصدر	اسم المصرف	رقم حسابه في المصرف	عملة الحساب	اسم الدولة	عنوان المصدر	الرمز	الاسم	الرمز	

نموذج الاعتمادات

اسم الزبون المستورد	اسم الزبون الرباعي او اسم المدير المفوض (عربي)	اسم الام (عربي)		اسم الزبون الرباعي او اسم المدير المفوض (انكليزي حسب الجواز)	الاول	الثاني	الرقم الاعتماد	اسم الام (انكليزي حسب الجواز)	تاريخ فتح الاعتماد	تاريخ نفاذ الاعتماد	رقم الجواز	محل الولادة	تاريخ الولادة	الجنس	العنوان	المدينة	المحافظة
---------------------	--	-----------------	--	--	-------	--------	----------------	-------------------------------	--------------------	---------------------	------------	-------------	---------------	-------	---------	---------	----------

البلد	رقم الهوية	مبلغ الاعتماد	المبلغ المباع	اعتماد	الغرض من الاعتماد	وصف البضاعة	رقم	تاريخ	المبلغ	اسم المصدر	اسم المصرف	رقم حسابه في المصرف	عملة الحساب	اسم الدولة	عنوان المصدر	الرمز	الاسم	الرمز	الاسم	الرقم الضريبي للمحول
-------	------------	---------------	---------------	--------	-------------------	-------------	-----	-------	--------	------------	------------	---------------------	-------------	------------	--------------	-------	-------	-------	-------	----------------------

نموذج رقم ٥
نموذج الكشف التحليلي

بيانات المستفيد النهائي

بيانات الزبون المحول

[illegible]

نموذج رقم (٦)

نوع البضاعة المستوردة	تاريخ طلب الحوالة أو الاعتماد	مبلغ الحوالة أو الاعتماد	المنفذ الحدودي	مبلغ التصريح	تاريخ التصريح	رقم التصريح	اسم الزبون
--------------------------	----------------------------------	-----------------------------	-------------------	-----------------	------------------	----------------	---------------